

دون فاطمة وح **علم** انة قطع الزجر حرام ووصلها واجبه  
 معناه ان لا نساها وينقدها بالزيادة والاهله والاعا  
 باليد والبول واقلة التسليم وارسال السلام او المكتوب لا  
 توقيت فيه ويجب الاذى رحم واختلافه غير المحرمه  
 ويدل على عدم وجوبه جواز النكاح والجمعه بين امرئين لو  
 كتمتا ذلك لم يحرم عليهما الا ترى اذ علة جواز النكاح والجم  
 لزوم قطع الزجره الجواز **ومر** ابقاء الزوجه زوجهها ومخالفتها  
 اياه وعدم رعايه حقوقه عن انه هرب من زجره فوجا لو كنت  
 آما احدنا لم يستجد لاحد امرت الزوجه ان تستجد لزوجها  
**م** عن مرفوعا اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابتن بجم  
 فبات غضبا لغيرها الملاك حتى تشبه **زك** عن انه هرب  
 من مرفوعا من حقه ان لو سأل من زناه وما فيها في سبيلها  
 ما ادت حقه **ط** عن ابن عباس مرفوعا حق الزوجه على  
 زوجته ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جئت وقطعت  
 ولا يقبل منها ولا يخرج من بينها الا باذنه فان فعلت لغت  
 صا ذلك السماء وما نكح الزوجه وما نكح العفان حتى يرضخ  
**علم** انة على المرأة ان تقطع زوجهها في الاستمتاع من مشاء  
 الا ان تكون حائضا او نفسا فلا يمكن من الاحتجاج تحت  
 الارزوع عليها حقة داخل البيت دبان صور الطبخ والكسب

الراس من قتل الرحم وقت ممتنع وزمانه مقدر  
 الزرع على العرفه والعرفه والمادة ويجب الكل من  
 رحم محرم ان بالانقاف حوايه  
 من الخلق ان سيدا حدسوى انتموا لغيره  
 الزوج على الزوجه تحت الوجاء السجود لاهله  
 انه لا امره بان لا تخاف التعظيم زمانه انكح من  
 وضع اشفا لا اعشاء على خست الاشياء وهي  
 ومن هذا قال الفقهاء لا يجوز للمرأة ان تصوم فلو  
 بلون الزوج وانما خشا ما يتعاضد فيها من حوايه

من الخلق ان سيدا حدسوى انتموا لغيره  
 الزوج على الزوجه تحت الوجاء السجود لاهله  
 انه لا امره بان لا تخاف التعظيم زمانه انكح من  
 وضع اشفا لا اعشاء على خست الاشياء وهي

الفسول والخبز ولو لم يفعل اثنت ولكن لا يجبر عليها قضاء **وم**  
 العكس **د** عن جهم بن معاوية رضاه قال قلت لرسول الله عن  
 زوجه احدنا عليه قال ان قطعها اذا طعت ونكسوها اذا كسبت  
 ولا تقرب الوجوه ولا تقتر ولا تطير الا في البيت قال النبي  
 عن المرأة على الزوج حنة ان يخدمها من كان السر ولا يدعها  
 ان تخرج فانها غيرة فبعض وجها ان تترك للزوجة وان يعكها  
 تحتاج اليه من الاحكام كالوضوء والصلوة والصوم وما لا يجر  
 منه وان يطعمها من الخلال وان لا يتكلمها وان لا يتكلمها ولها  
 نصيبه **لها** **وض** اضاعة الرجل اولاده وما يتج على ذمته  
 الاقارب والارقاء والذواب فانه تجب على الاب نفقة اولاده  
 يوم القيمة خصوصا الاولاد فانه تجب على الاب نفقة اولاده  
 الصغار وكسوتهم وتعليمهم وتاديبهم قال الله تعالى انفسكم  
 واهليكم نارا وان لا يبسل الحرس ولا يحضف اليدى الذكور واحكامهم  
 بالجناء ولا يفقد فردا منهم فعملت وانا غير ما عا لالة الرجال  
 قوامون على النساء والرس عن المنكوحين **ومر** الخلو مع الاجنبية  
 فانها حرام **م** عن ابن عباس مرفوعا لا يجوز احدكم بامرأة  
 الا مع ذم محرم **ومر** يشبه الرجل بالمرأة والعكس **ع** عن ابن عباس  
 رضاه لعن رسول الله عليه السلام الخنثيين من الرجال والبنات  
 جلات من النساء وقال اخرجهن من بيوتكم فاخرج رسول الله

من الخلق ان سيدا حدسوى انتموا لغيره  
 الزوج على الزوجه تحت الوجاء السجود لاهله  
 انه لا امره بان لا تخاف التعظيم زمانه انكح من  
 وضع اشفا لا اعشاء على خست الاشياء وهي

من الخلق ان سيدا حدسوى انتموا لغيره  
 الزوج على الزوجه تحت الوجاء السجود لاهله  
 انه لا امره بان لا تخاف التعظيم زمانه انكح من  
 وضع اشفا لا اعشاء على خست الاشياء وهي